



رقم الصادر:

٢٣٠١٠٧٦٣

تاريخ الصادر:

٢٠٢٢/٠٦/٠٨

١٤٤٣/١١/٠٩

مرفقات :



عميم



بيان ضرورة إبلاغ الهيئة عند وفاة المالك أو الرئيس التنفيذي لمصنع الأدوية أووكالاته

الموقرين

السادة منتسبي غرفة جدة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى خطاب اتحاد الغرف السعودية ، المبني على خطاب الهيئة العامة للغذاء والدواء ، والمشارفية إلى المادة الخامسة من نظام المنشآت المستحضرات الصيدلانية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٠٨) وتاريخ ١٤٤١/٠٨/٢٢ هـ ، وما نصت عليه الفقرتان (١٢،٧) من اللائحة التنفيذية لنظام المشار إليه والتي أوجبت توفر شروط الترخيص في حال نقل ملكية المصنع أو أي تصرف آخر ووجب استيفاء أي شروط أو تعاميم أخرى تصدرها الهيئة.

ومن منطلق دور الهيئة في ضمان توفر الأدوية ، وتحقيق الأمان الدوائي ، فقد لاحظت الهيئة أن توفر الأدوية وضمان استمرار إمدادها للسوق السعودي من خلال الشركات العائلية التي تملك مصانع الأدوية أو وكالاتها قد يتأثر بسبب عدم استقرار بعض تلك الشركات العائلية في حالات معينة مثل (وفاة المالك ، أو الرئيس التنفيذي) وتفيده الهيئة بضرورة التقدم وإبلاغها عند وفاة المالك أو الرئيس التنفيذي للمصنع أو الوكيل ، وذلك خلال مدة أقصاها (٣٠) يوماً من تاريخه ، لضمان استمرارية إمداد المنتجات للسوق السعودي سواء

المستوردة أو المصنعة.

عليه نأمل من شركات مصانع الأدوية الالتزام بما ذكر أعلاه.

وتقبلوا أطيب تحياتنا وتقديرنا...

مدير شؤون الفعاليات والمعارض

محمد بن عبد الرحيم الصفح

للاستفسار والتواصل والدعم الفني

مركز الاتصال 920024200 Call Centre البريد الإلكتروني @ WWW.JCCI.ORG.SA Live Chat المحادثة الحية INFO@JCCI.ORG.SA

واتس آب أعمال WhatsApp 0122398000 الحساب الرسمي لخدمة العملاء عبر تويتر @JCCI_CARE

@JEDDAHCHAMBER f t g in